

22 جانفي 2024

مذكرة عامة عدد 3 لسنة 2024

الموضوع: تحليل أحكام الفصل 34 من القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 المتعلق بقانون المالية لسنة 2024 والخاصة بتشجيع الأشخاص الطبيعيين على الإدخار عن طريق الاكتتاب في إصدارات الدولة.

ملخص

تشجيع الأشخاص الطبيعيين على الإدخار عن طريق الاكتتاب في إصدارات الدولة

I. تمّ بمقتضى الفصل 34 من القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 المتعلق بقانون المالية لسنة 2024 توسيع ميدان تطبيق الطرح المخول للأشخاص الطبيعيين بعنوان الفوائض المتأتية من الإيداعات في الحسابات الخاصة للإدخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو بعنوان القروض الرقاعية في حدود مبلغ سنوي يساوي 10.000 دينار ليشمل الفوائض المتأتية من الاكتتاب في رفاع الخزينة القابلة للتنظير.

II. تطبق أحكام الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2024 على الفوائض القابلة للطرح من المداخل المحققة خلال سنة 2023 والمصرّح بها خلال سنة 2024 والفوائض المحققة خلال السنوات الموالية.

بهدف تشجيع صغار المدخرين من الأشخاص الطبيعيين على الاكتتاب في إصدارات الدولة متوسطة وطويلة المدى، تم بمقتضى الفصل 34 من القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 المتعلق بقانون المالية لسنة 2024 توسيع مجال تطبيق طرح الفوائض بعنوان الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو بعنوان القروض الرقاعية ليشمل فوائض رفاع الخزينة القابلة للتنظير.

وتهدف هذه المذكرة العامة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2023 وإلى تحليل أحكام الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2024.

I. التشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2023

طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2023، تطرح من أساس الضريبة على الدخل الفوائض التي يتحصل عليها الأشخاص الطبيعيون خلال السنة بعنوان الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو بعنوان القروض الرقاعية وذلك في حدود مبلغ سنوي يساوي 10.000 دينار على أن لا يتجاوز هذا الطرح 6.000 دينار بالنسبة إلى الفوائض المتأتية من الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي.

علاوة على ذلك يمكن للأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم السنوي الخاضع للضريبة، طرح الفوائض التي يتحصلون عليها من القروض الرقاعية الخضراء والقروض الرقاعية المسؤولة اجتماعيا والقروض الرقاعية المستدامة كما تم تعريفها بالتراتب الجاري بها العمل وذلك في حدود 10.000 دينار سنويا.

مع العلم أنه يمكن للأشخاص المعنيين الجمع بين طرح فوائض القروض الرقاعية الخضراء والقروض الرقاعية المسؤولة اجتماعيا والقروض الرقاعية المستدامة وطرح الفوائض المتأتية من الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو الفوائض المتأتية من القروض الرقاعية الأخرى، حيث يمكن أن تبلغ الطروحات بعنوان فوائض الحسابات الخاصة للادخار والقروض الرقاعية المذكورة أعلاه 20.000 دينار سنويا لنفس الشخص الطبيعي.

II. إضافة قانون المالية لسنة 2024

تم بمقتضى الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2024 توسيع ميدان تطبيق الطرح المخول للأشخاص الطبيعيين بعنوان الفوائض المتأتية من الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي أو بعنوان القروض الرقاعية لغاية

ضبط دخلهم الخاضع للضريبة ليشمل الفوائض التي يتحصلون عليها بعنوان رقاغ الخزينة القابلة للتنظير وذلك في حدود مبلغ سنوي جملي يساوي 10.000 دينار. هذا، ويشمل الطرح المذكور كذلك الفوائض الناتجة عن الاكتتابات في القروض الوطنية باعتبار أوجه التطابق بين خاصيات كل من رقاغ القروض الوطنية و رقاغ الخزينة القابلة للتنظير، حيث تمثل كل منهما آلية تصدرها الدولة للتمويل متوسط وطويل المدى وتستقطب كل منهما نفس شرائح المدخرين ونفس حجم الادخار كما أن الآليتين تشتركان في طرق التداول والتصرف ولهما مردودية متقاربة.

وعليه ولغاية ضبط الدخل السنوي الخاضع للضريبة، ينتفع الأشخاص الطبيعيون بطرح في حدود 10.000 دينار سنويا وذلك بعنوان الفوائض المتأتية من:

- الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي،
- القروض الرقاعية،
- رقاغ الخزينة القابلة للتنظير،
- الإكتتاب في القروض الوطنية.

دون أن يتجاوز هذا الطرح 6.000 دينار بالنسبة إلى الفوائض المتأتية من الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي.

مع العلم أنه لم يطرأ أي تغيير على مستوى:

- النظام الجبائي لفوائض القروض الرقاعية الخضراء والقروض الرقاعية المسؤولة اجتماعيا والقروض الرقاعية المستدامة والتي تبقى قابلة للطرح كذلك في حدود 10.000 دينار سنويا،

- إمكانية الجمع بالنسبة لنفس الشخص الطبيعي بين طرح فوائض القروض الرقاعية الخضراء والقروض الرقاعية المسؤولة اجتماعيا والقروض الرقاعية المستدامة من جهة وطرح الفوائض المتأتية من الإيداعات في الحسابات الخاصة للادخار المفتوحة لدى البنوك أو لدى صندوق الادخار الوطني التونسي والقروض الرقاعية و رقاغ الخزينة القابلة للتنظير ومن القروض الوطنية من جهة أخرى، حيث يمكن أن تصل الطروحات الجمالية بعنوان الفوائض المشار إليها أعلاه بالنسبة لنفس الشخص الطبيعي إلى 20.000 دينار سنويا.

.III تاريخ تطبيق الإجراء

تطبق أحكام الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2024 على الفوائض القابلة للطرح من المداخيل المحققة خلال سنة 2023 والمصرّح بها خلال سنة 2024 والفوائض المحققة خلال السنوات الموالية.

المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء : يحيى الشمالي

